

وسائل الشيعة

[296] 27 - باب استحباب تقدير الطعام بقدر سعة المال وقتله واجادة الطعام

- واكثراره مع الامكان (30593) 1 - محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن هشام بن الحكم عن شهاب بن عبد ربه قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): ليس في الطعام سرف. (30594) 2 - وعن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن ابن فضال عن ابن بكير عن بعض اصحابه قال: كان أبو عبد الله (عليه السلام) ربما اطعمنا الفرائي (1) والابخصة (2) ثم اطعمنا الخبز والزيت فقليل له: لو دبرت امرك حتى يعتدل؟ فقال: انما نتدبر بامر الله إذا وسع علينا وسعنا وإذا قتر قترنا. ورواه البرقي في (المحاسن) عن أبيه عن ابن فضال (3) والذي قبله عن أبيه عن ابن أبي عمير مثله. (30595) 3 - وعن عدة من اصحابنا عن أحمد بن محمد بن خالد عن عثمان بن عيسى عن أبي سعيد عن أبي حمزة قال: كنا عند أبي _____ الباب 27 فيه 7 احاديث (1) الكافي 6: 280 / 4، والمحاسن: 399 / 79. (2) الكافي 6: 279 / 1، و المحاسن: 400 / 84. (1) الفرائي: جمع فرنية، وهو نوع من الخبز يعمل باللبن والسمن والسكر (لسان العرب 13: 322). (2) الابخصة: جمع خبيص. وهو طعام يعمل من التمر والسمن. (القاموس المحيط 2: 300). (3) المحاسن: 400 / 84. (3) الكافي 6: 280 / 3. (*)